



Conférence générale
31^e session
Commission IV

Генеральная конференция
31-я сессия
Комиссия IV

com IV

Paris 2001

General Conference
31st session
Commission IV

المؤتمر العام
الدورة الحادية والثلاثون
اللجنة الرابعة

Conferencia General
31^a reunión
Comisión IV

大会
第三十一届会议
第 IV 委员会

31C/8 COM.IV
٨/م٣١ اللجنة الرابعة
٢٠٠١/١٠/٢٣
الأصل: انجليزي/فرنسي

البند ٤,٣ من جدول الأعمال المؤقت

مشروعات القرارات التي تقترح تعديلات
على مشروع البرنامج والميزانية لعامي
٢٠٠٢-٢٠٠٣ (٥/م٣١)

التقديم

تقدم هذه الوثيقة ملخصاً للتعديلات التي اقترحت الدول الأعضاء إدخالها على البرنامج الرئيسي الرابع من مشروع البرنامج والميزانية لعامي ٢٠٠٢-٢٠٠٣ والتي ستنظر فيها اللجنة الرابعة؛ وملاحظات المدير العام على هذه التعديلات.

البرنامج الرئيسي الرابع

الثقافة

مقدمة

تعرض على اللجنة الرابعة مشروعات القرارات الثلاثون التي اعتبرت مقبولة من حيث الشكل في إطار البرنامج الرئيسي الرابع (الثقافة) لكي تنظر فيها اللجنة.

وتجدر ملاحظة ما يلي:

إن مشروع القرار ٢ (مالي) معروض أيضاً على اللجنة الثانية للنظر فيه.

إن مشروع القرارين ٥ (كوبا) و٤٦ (بوليفيا) معروضان أيضاً على اللجنة الخامسة للنظر فيهما.

إن مشروع القرار ٥٢ (أستراليا وجزر كوك وفيجي وكيريباتي وولايات ميكرونيزيا الموحدة وناورو ونيوزيلندا وبالاو وبابوا غينيا الجديدة وساموا وجزر سليمان وتونغا وتوفالو وفانواتو) معروض أيضاً على اللجنة الثانية للنظر فيه.

إن مشروع القرار ٦٠ (بيرو، وتؤيده الفلبين ونيجيريا والصين وجمهورية إيران الإسلامية واندونيسيا ومصر وباكستان) معروض أيضاً على اللجان الأولى والثانية والثالثة والخامسة للنظر فيه.

إن مشروع القرار ٦٣ (سلوفاكيا) معروض أيضاً على اللجنة الثانية للنظر فيه.

البرنامج ٤,١: تعزيز الأنشطة التقنية في مجال الثقافة

١ - يقترح مشروع القرار ٤٦ (بوليفيا) إضافة فقرة في الفقرة ١٢٠،٤، تشدد على دور الهيئات المشتركة بين البرلمانات وممثلي جماعات السكان الأصليين في إعداد وثيقة قانونية لحماية التراث غير المادي. ويُقدر مقدم البلاغ الآثار المالية المترتبة على هذا المشروع بمبلغ ٤٤٠ ٠٠٠ دولار.

سيقوم المدير العام، في إطار الأنشطة المزمعة لوضع إطار فكري وقانوني لإعداد وثيقة تقنية من أجل التراث غير المادي، باتخاذ الإجراءات اللازمة لكي تأخذ اجتماعات الخبراء الرفيعة المستوى في الاعتبار، لدى إجراء التحليل الرامي إلى تحديد طبيعة مثل هذه الوثيقة والشكل الواجب إعطاؤه إياها، مساهمة الهيئات المشتركة بين البرلمانات ومساهمة المنظمات والهيئات الممثلة لجماعات السكان الأصليين، على النحو المقترح في مشروع القرار. ويرى في هذه المرحلة أن الموارد المدرجة لهذا الغرض في البرنامج يجب أن تخصص فقط للأعمال التحضيرية التي لا تتطلب تنظيم اجتماعات واسعة النطاق. ولكن إذا تقرر الاضطلاع بأنشطة إضافية من هذا النوع، فإنه يجدر عندئذ اللجوء إلى موارد خارجة عن الميزانية لتمويلها. وبناء على ذلك لا يوصي المدير العام بالأخذ بالتعديل المقترح.

٢ - يقترح مشروع القرار ٤٩ (نيوزيلندا) إنشاء وظيفة دائمة لمستشار للتراث العالمي في مكتب اليونسكو في آبيا.

بالنظر إلى عدد الدول الأعضاء التي لم تنضم حتى الآن إلى اتفاقية التراث العالمي، وإلى قلة تمثيل الممتلكات الثقافية والطبيعية من المنطقة الفرعية للمحيط الهادي في قائمة التراث العالمي، فإن المدير العام يتفق مع الدول الأعضاء في هذه المنطقة على أن من المناسب إنشاء وظيفة دائمة لأخصائي برنامج في مكتب اليونسكو في آبيا، ويود أن يشكر سلطات نيوزيلندا على قيامها بتمويل تكاليف وظيفة خبير استشاري لهذا الغرض. ولكن نظراً لتدابير التقشف المتخذة لإبقاء الميزانية في حدود النمو الاسمي الصفري، لم يدرج إنشاء هذه الوظيفة في الوثيقة ٣١/٥. وتوجد في هذا المكتب وظيفة بدرجة م/٤ للثقافة وبالإمكان تعزيزها بتوفير خدمات خبير منتسب للتراث العالمي. ويقترح المدير العام على الدول الأعضاء استطلاع هذه الإمكانية.

[٣١/٥، الفقرة ٤١١٠]

٣ - ويقترح مشروع القرار ٥٢ (استراليا) تعزيز عمل اليونسكو الرامي إلى تعزيز الاتفاقية الخاصة بحماية التراث الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٢ في منطقة المحيط الهادي الفرعية عن طريق إنشاء وظيفة ثابتة لأخصائي في شؤون التراث العالمي في هذه المنطقة، والاحتفال بالذكرى الثلاثين لهذه الاتفاقية وتنظيم حلقة عمل بشأن السياحة الثقافية المرتبطة بإدارة التراث العالمي. وتقدر التكاليف بمبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار.

يدرك المدير العام أن هناك حاجة إلى إنشاء وظيفة لأخصائي برنامج تابع لمركز التراث العالمي في منطقة المحيط الهادي الفرعية، وقد أبدى ملاحظاته بهذا الشأن في إطار مشروع القرار ٤٩. كما يرى المدير العام أن الاحتفال بالذكرى الثلاثين للاتفاقية في شكل حلقة عمل دون إقليمية لتشجيع الدول الأعضاء في اليونسكو على التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها، وتعزيز تنفيذ الدول الأطراف للاتفاقية، يمكن تمويله في إطار البند المخصص للمساعدة الدولية في صندوق التراث العالمي شريطة أن تقدم الدول الأطراف من منطقة المحيط الهادي طلباً بهذا الشأن. ويمكن أيضاً تمويل حلقة عمل بشأن السياحة الثقافية المتصلة بإدارة التراث العالمي في إطار صندوق التراث العالمي بناء على طلب تقدمه الدول الأطراف وتوافق عليه لجنة التراث العالمي. وفي هذا الصدد، يسترعي المدير العام الانتباه إلى أنه تم إعداد طلب بتخصيص ميزانية قدرها ٣٥ ٠٠٠ دولار لعام ٢٠٠٢ من أجل النهوض باستراتيجية عالمية للتراث العالمي في المحيط الهادي لكي تنظر فيه لجنة التراث العالمي في دورتها الخامسة والعشرين التي ستعقد في هلسينكي في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠١.

[٣١/٥، الفقرة ٤١١٠]

٤ - يقترح مشروع القرار ٦٦ (المجر) النص على دعم إنشاء برنامج للمنح الدراسية في مجال التراث العالمي عن طريق إضافة عبارة بهذا الصدد إلى الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ٤١١٠. وتقدر التكاليف الإجمالية للمشروع بنحو ٢٠٠ ٠٠٠ دولار.

يرى المدير العام أن أهداف المشروع تتفق مع محور العمل ١ للبرنامج الفرعي ١،١،٤، وإن كان يرى أنه من غير الملائم إدراج نشاط محدد في الفقرة ٠٤١١٠ كالنشاط المقترح في مشروع القرار ٦٦، الذي قد يغير من السياق العام للفقرة المذكورة.

وكانت المجر قد اقترحت مثل هذا البرنامج للمنح الدراسية في الدورة الرابعة والعشرين للجنة التراث العالمي (كيرنس، ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠) وطلب الرئيس من الوفد المجري، بالتشاور مع المركز والأجهزة الاستشارية، إعداد مقترح تفصيلي مع ميزانية تحليلية بشأن تنفيذ برنامج المنح الدراسية في مجال التراث لتقديمه إلى الدورة الخامسة والعشرين لمكتب التراث العالمي.

ونظراً لملاءمة المشروع، يرى المدير العام أن بالإمكان السعي إلى تمويل جزء من التكاليف من موارد خارجة عن الميزانية، بعد التشاور مع الوفد المجري وتقديم اقتراح تفصيلي للمشروع.

[٥/م٣١، الفقرة ٠٤١١٠]

البرنامج ٤،٢ حماية التنوع الثقافي وتشجيع التعددية الثقافية والحوار بين الثقافات

٥ - يدعو مشروع القرار ٢ (مالي، وتؤيده بوركينا فاسو وبنين) المدير العام إلى ما يلي: (١) إدراج نتائج "المشاورة الأفريقية بشأن إقرار مشروع إنشاء الأكاديمية الأفريقية للغات" في الاستراتيجية المتوسطة الأجل للمنظمة؛ و (٢) تخصيص الموارد اللازمة لأنشطة الأكاديمية من حيث الاعتمادات المالية والموظفين في الوثيقة ٥/م٣١.

وتبلغ الآثار المالية لهذا الاقتراح، كما قدرها مقدم مشروع القرار ١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار تؤخذ من اعتمادات البرنامجين الرئيسيين الأول والرابع وكذلك من موارد خارجة عن الميزانية.

إن المدير العام يعتبر الأكاديمية الأفريقية مبادرة هامة للقيام ببحوث لغوية في أفريقيا، وللعمل ضمن أهداف أخرى، على ربط هذه البحوث بتنفيذ إطار عمل داكار في منطقة أفريقيا. وقد قدمت اليونسكو خلال فترة العامين الجارية مساعدة تقنية لتحديد جدوى الاقتراح الأصلي. كما يجري إعداد مشروع، في إطار ترتيبات لأموال الودائع، للحصول على دعم أولي للأكاديمية. وتعتزم الأكاديمية عقد أول دورة لها في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢.

وبناء على ذلك فإن المدير العام ليس لديه اعتراض على مضمون الاقتراح الذي يبرز أهمية التنوع اللغوي والثقافي، ويتفق من ثم مع أهداف البرنامج ١،٢. غير أنه يرى أن فقرات منطوق مشروع القرار تحتاج إلى تعديل ويقترح الاستعاضة عن الفقرتين الأخيرتين بالنص التالي: "يدعو المدير العام إلى مواصلة التعاون الوثيق مع الأكاديمية عند تنفيذ البرنامج والميزانية لعامي ٢٠٠٢-٢٠٠٣".

وإذا ما عدل مشروع القرار على هذا النحو فلا مانع لدى المدير العام من اعتماده باعتباره قراراً مستقلاً.

[٥/م٣١، الفقرة ٠٤٢١٠]

٦ - يهدف مشروع القرار ٥ (كوبا) إلى تعديل القرار المقترح الخاص بالبرنامج الفرعي ٤.٢.١ "صون التراث المادي وغير المادي وإحياءه" الوارد في الفقرة ٠٤٢١٠ بإضافة فقرة فرعية جديدة (٤) تأذن للمدير العام بـ"تعزيز صون التراث السمعي- البصري ودعمه وتطويره". وتبلغ الميزانية المقترحة ٥٠ ٠٠٠ دولار.

يقرّ المدير العام بضرورة العمل على صون التراث السمعي البصري ويؤيد التدابير الرامية إلى توثيق الروابط والتعاون بين صناعة السينما ومهنة المحفوظات. ويود الإشارة إلى أن هذا الاقتراح المتعلق بالفقرة ٠٤٢١٠ ذو صلة وثيقة بالنشاط المقترح في إطار البرنامج الرئيسي الخامس، الفقرة ٠٥١٢٠ (١)، فيما يتعلق بصون ونشر التراث الوثائقي للعالم.

ولئن كان تنظيم حلقة تدارس في منطقة أمريكا اللاتينية والكاربيبي سيفيد في توعية الأطراف الفاعلة الرئيسية بالطابع العاجل الذي يتسم به الوضع في هذا الميدان، فلا بد أن يستكمل التدريب بالإطار التشريعي والمعدات اللازمة لتأمين التطور المقبل. وفضلا عن ذلك سيتعين تقديم الدعم المالي والمؤسسي لإعداد خطة للصون على المستوى الإقليمي.

[٥/م٣١، الفقرة ٠٤٢١٠]

٧ - يقترح مشروع القرار ١٠ (كينيا) إجراء دراسة ذات نهج مشترك بين التخصصات، عن ثقافات مختلف الجماعات الإثنية في افريقيا بغية تعزيز الحوار بين الثقافات والإسهام من ثم في ثقافة السلام في المنطقة. وتقدر الآثار المالية المترتبة على هذا الاقتراح بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار.

يعترف المدير العام بملاءمة الدراسة المقترحة التي تندرج في إطار خطة العمل المزمع تنفيذها فعلاً والمبينة في الفقرة الفرعية (أ) (١) من الفقرة ٠٤٢٢٠، ولا تؤثر على التوجه الرئيسي للفقرة.

غير أن المدير العام يرى أنه قبل إجراء هذه الدراسة، قد يكون من المفيد إجراء دراسة جدوى تحدد على نحو أفضل التوجهات الرئيسية للبحوث والأطراف الراعية المحتملة. وبالتالي، فإنه يقترح أن يقدم طلب بهذا الشأن في إطار برنامج المساهمة.

[٥/م٣١، الفقرة ٠٤٢٢٠]

٨ - يقترح مشروع القرار ١١ (كينيا) تعديل الفقرة ٠٤٢٢٠ (أ) (٣) بإضافة العبارة "التعاون مع المركز الإقليمي للنهوض بالكتاب في افريقيا (CREPLA) ودعم برامج النشر المشترك في بلدان شرق ووسط افريقيا المذكورة أعلاه". وتقدر الآثار المالية لهذا الاقتراح حسب مقدمه بمبلغ ٨٥ ٠٠٠ دولار.

بما أن الأمر يتعلق هنا بطريقة عمل فحسب، يقترح المدير العام عدم تعديل الفقرة المعنية، وإن كان يوافق من حيث المبدأ على هذا الاقتراح الذي يستجيب لتوصيات مشاورة كوتونو (التي كانت ستعقد في بداية الأمر تحت اسم منتدى أبومي) الرامية إلى إقامة علاقات تعاون مع المركز الإقليمي لترويج الكتاب في افريقيا جنوب الصحراء (CREPLA) من أجل تنفيذ برامج للنشر المشترك باللغة السواحلية تهتم وسط وشرق افريقيا.

ويرى المدير العام أن يبحث مشروع بالتنسيق مع مشروع القرار ٢٢ الذي ينص أيضا على إقامة علاقات تعاون مع المركز المذكور. ويقترح أن تؤخذ هذه المبادرة في الاعتبار في إطار التعاون القائم مع الشبكة الافريقية للناشرين (APNET)، مع التأكيد على تأمين تكلفة هذا النشاط الإضافي من موارد خارجة عن الميزانية.

[٥/م٣١، الفقرة ٥٤٢٢٠]

٩ - يقترح مشروع القرار ١٦ (إيران) تعديل الفقرة ٥٤٢١٠ (أ) (٣) بإضافة العبارة "ولا سيما عن طريق النساء" بعد عبارة "لتعزيز هذا التراث ونقله". وتقدر الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار هذا بمبلغ ١٥٠ ٠٠٠ دولار.

يرحب المدير العام بهذا التعديل في سياق المشروع المعنون "النساء والتراث غير المادي والتنمية"، الذي شرع في تنفيذه في عام ١٩٩٧. ويرى المدير العام أن بالإمكان تخصيص مبلغ ٦٠ ٠٠٠ دولار من الميزانية العادية لتغطية تكلفة تنفيذ هذا الاقتراح وتمويل أي تكاليف إضافية من موارد خارجة عن الميزانية.

[٥/م٣١، الفقرة ٥٤٢١٠]

١٠ - يقترح مشروع القرار ١٧ (إيران) تعديل القرار الوارد في الفقرة ٥٤٢٢٠ بإضافة فقرة جديدة بعد الفقرة ٥٤٢٢٠ (١)، بالنص التالي: "تكتيف أنشطة متابعة سنة الأمم المتحدة للحوار بين الحضارات (٢٠٠١) عن طريق مساندة إعلان عقد دولي للحوار بين الحضارات". وتقدر الآثار المالية المترتبة على هذا الاقتراح بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار.

يعترف المدير العام بأهمية هذا التعديل. ويسترعي الانتباه إلى أن مسؤولية تنفيذ جوهر هذا الاقتراح تندرج في إطار البرنامج الرئيسي الرابع، في حين أن تنسيق سنة الأمم المتحدة للحوار بين الحضارات في إطار اليونسكو هو من مسؤولية مكتب التخطيط الاستراتيجي، ويندرج في إطار الباب الثاني - جيم من الوثيقة ٥/م٣١. ولذا فهو يرى أنه، في حال موافقة المؤتمر العام على هذا التعديل، ينبغي أيضا تعديل الفقرتين التنفيذيتين ١٠٠٠٣ و ٠٩٠٠٢، إلى جانب الفقرة ٥٤٢٢٠، وبحث هذه الفقرات في اللجنة الإدارية في سياق مناقشة الباب الثاني - جيم (مرافق خدمة البرنامج).

وإذا وافق المؤتمر على هذا الاقتراح فإن عليه أيضاً أن يبت في المبلغ الذي ينبغي إقراره وأن يحدد محاور العمل الرئيسية أو الفصول التي ينبغي أن يؤخذ منها هذا المبلغ في الوثيقة ٥/م٣١.

[٥/م٣١، الفقرة ٥٤٢٢٠]

١١ - يقترح مشروع القرار ١٨ (إيران) تعديل الفقرة ٥٤٢٢٠ (أ) (١) بإضافة عبارة "ودعم إعداد عمليات تربوية من شأنها تعزيز فهم التعددية الثقافية بالتعاون مع قطاعي التربية والاتصال" بعد عبارة "بغية تعزيز التماسك الاجتماعي في الأوساط المتعددة الثقافات والإثنيات". وتقدر الآثار المالية المترتبة على هذا الاقتراح بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار.

إن المدير العام يوافق على أن أنشطة التربية في مجال التعددية الثقافية ينبغي تطويرها من خلال عمل مشترك بين القطاعات. غير أن البرنامج ٤,٢,٢، محور العمل ١، "بناء التعددية الثقافية وتعزيز الأنشطة لصالح السكان الأصليين" لا يخصص ميزانية للأنشطة الواجب تنفيذها في إطار البرنامجين الرئيسيين الأول والخامس. ولذا، فإنه ينبغي إيجاد موارد خارجة عن الميزانية تكمل موارد البرنامج العادي.

وإذا وافق المؤتمر العام على هذا التعديل، فإن عليه أيضاً أن يبت في المبلغ الذي ينبغي إقراره لهذا الغرض، وأن يحدد محاور العمل الرئيسية أو الفصول التي ينبغي أن يؤخذ منها هذا المبلغ في الوثيقة ٥/م٣١.

[٥/م٣١، الفقرة ٥٤٢٢٠]

١٢- يقترح مشروع القرار ٢٢ (كينيا) أن تضاف إلى الفقرة ٥٤٢٢٠ (أ) (٣) الجملة التالية "وقيام رابطة عموم افريقيا لباعة الكتب (PABA) بالتعاون مع المركز الإقليمي للنهوض بالكتاب في افريقيا جنوب الصحراء (CREPLA) بتنظيم معرض إقليمي للكتاب في افريقيا". وتقدر الآثار المالية المترتبة على الاقتراح المذكور، وفقاً لتقدير مقدمي المشروع، بمبلغ ٧٥ ٠٠٠ دولار.

بما أن الأمر يقتصر على طريقة عمل، يقترح المدير العام عدم تعديل الفقرة المذكورة، وإن كان يحبذ فكرة تنظيم معرض إقليمي للكتاب يهدف إلى إيجاد بيئة متعددة الثقافات تُشجع على تطوير التدريب المهني، وتقوم رابطة عموم افريقيا لباعة الكتب (PABA) بتنظيمه بالتعاون مع المركز الإقليمي للنهوض بالكتاب في افريقيا جنوب الصحراء (CREPLA). ويأتي هذا الاقتراح متابعة لتوصية صادرة عن المؤتمر الذي عقدته الرابطة في أغسطس/آب ٢٠٠١ وأكدت على أهمية الجمع بين باعة الكتب والناشرين وغيرهم من المنتجين في المنطقة.

ويرى المدير العام أن يبحث مشروع القرار هذا بالتنسيق مع مشروع القرار ١١ الذي يقترح بدوره التعاون مع المركز الإقليمي للنهوض بالكتاب في افريقيا جنوب الصحراء (CREPLA). كما يقترح أخذ هذه المبادرة بعين الاعتبار في إطار التعاون القائم مع الشبكة الافريقية للناشرين (APNET)، مع التأكيد على ضرورة استخدام مصادر تمويل خارجة عن الميزانية لتغطية تكاليف هذا النشاط الإضافي.

[٥/م٣١، الفقرة ٥٤٢٢٠]

١٣- يقترح مشروع القرار ٣٠ (السودان) تعديل الفقرة ٥٤٢٢٠ (أ) (٢) من خلال إضافة ما يلي "دون إغفال النظر في إنشاء مشروعات جديدة من هذا النوع" وذلك في نهاية الفقرة الفرعية (أ) (٢). ويقترح مشروع القرار هذا إنشاء مشروع معنون "طريق الحج الافريقي" في منطقة الحزام السوداني، الذي يمتد من الساحل الشرقي للمحيط الأطلسي ويمر بالبحر الأحمر ثم يفضي إلى مكة المكرمة في المملكة العربية السعودية. وتقدر الآثار المترتبة على الاقتراح بمبلغ ١ ٧٦٥ ٠٠٠ دولار.

إن المدير العام يقر بأهمية المشروع المقترح. غير أنه يلفت الانتباه إلى أن المشروعات الرئيسية الرامية إلى تشجيع الحوار بين الثقافات، مثل طريق تجارة الحرير وطريق الرقيق وسبل للإيمان، تهدف إلى إبراز

التفاعلات والتبادلات الثقافية بين الحضارات والثقافات والتقاليد الروحية، بغية تعزيز مبدأ الهويات التعددية والتراث المشترك من جهة، وتعزيز سبل التعايش معاً في مجتمعات متعددة الثقافات والديانات من جهة أخرى. وبالتالي، فإن المدير العام يرى أن المشروع المقترح يمكن إدراجه في إطار مشروعات قائمة، ولا سيما مشروع "سبل للإيمان"، الذي يهدف إلى الجمع بين شعوب ذات خلفيات مختلفة للاضطلاع بأنشطة مشتركة. ويمكن أن يقدم لهذا الغرض طلب للمساعدة المالية في إطار برنامج المساهمة وفقاً للإجراءات المعتادة.

[٣١/م/٥، الفقرة ٥٤٢٢٠]

١٤- يقترح مشروع القرار ٣٢ (السودان) تعديل نص مشروع القرار المتضمن في الفقرة ٥٤٢١٠ (أ) (٣) من خلال إضافة ما يلي "ولا سيما فيما يخص اللغات الحية المتبقية من الحضارات القديمة" وذلك بعد عبارة "بما في ذلك التراث اللغوي". وتقدر الآثار المالية المترتبة على هذا الاقتراح بمبلغ ١٥٠ ٠٠٠ دولار.

يرى المدير العام أن هذا الاقتراح ينسجم مع الفقرة ٥٤٢١٠. وأن عبارة "التراث اللغوي" تشمل التراث اللغوي للحضارات القديمة. كما يسترعي الانتباه إلى التزام المنظمة بصون اللغات وبتعزيز التعددية اللغوية من خلال أنشطتها المشتركة بين القطاعات في إطار البرنامجين الرئيسيين الأول والرابع. وبالتالي، يرى أنه لا داع لإدخال تعديل على الفقرة ٥٤٢١٠. غير أنه يمكن، بالنسبة للنشاط المذكور، تقديم طلب للمساعدة المالية في إطار برنامج المساهمة وفقاً للإجراءات المتبعة.

[٣١/م/٥، الفقرة ٥٤٢١٠]

١٥- يقترح مشروع القرار ٣٨ (الاتحاد الروسي) إضافة عبارة "ولخبرة اليونسكو، وكذلك الخبرات الإيجابية للثقافة التشاركية المشجعة للتجديد" إلى الفقرة ٥٤٢٢٠ (أ) (١) في إطار البرنامج الفرعي ٤.٢.٢ (تشجيع التعددية الثقافية والحوار بين الثقافات)، وبالتالي توسيع مجال العمل الوارد في استراتيجية اليونسكو المتعلقة بتعزيز التعددية الثقافية، بحيث يشمل القطاع الخاص والشركات. وتقدر الآثار المالية المترتبة على هذا الاقتراح بمبلغ ٤٠ ٠٠٠ دولار.

إن المدير العام، مع إقراره بأهمية هذا الاقتراح، يرى أنه يتعلق بإشكالية خاصة جداً تفتح مجالاً محدداً للتحليل والتدخل يتطلب استثمار موارد مالية وبشرية أكثر مما هو مقدر ولا يمكن تمويلها في إطار الميزانية العادية.

ولكن إذا وافق المؤتمر العام على هذا الاقتراح، فإن عليه أيضاً أن يبت في المبلغ الذي ينبغي تخصيصه له وأن يحدد محاور العمل أو الفصول في الوثيقة ٣١/م/٥ الذي يؤخذ منها هذا المبلغ.

[٣١/م/٥، الفقرة ٥٤٢٢٠]

١٦- يقترح مشروع القرار ٤٠ (الاتحاد الروسي) إضافة ما يلي "عن طريق قيام اليونسكو بإنتاج تسجيلات لروائع الشعر العالمي" إلى الفقرة ٥٤٢١٠ (أ) (٣). وتقدر الآثار المالية المترتبة على هذا الاقتراح بمبلغ ٤٠ ٠٠٠ دولار.

يسترعى المدير العام الانتباه إلى أن إنتاج تسجيلات في إطار مجموعة اليونسكو للموسيقى التقليدية يرد بالفعل في الفقرة ٠٤٢١٢. وإنتاج هذه التسجيلات وتوزيعها التجاري عملية معقدة، ولم يرد في الوثيقة ٥/م٣١ ما ينص على توسيع هذا النشاط ليشمل تقاليد التراث الشفهي. ولن يكون ذلك ممكناً دون إجراء دراسة جدوى لتحديد مضمون هذه المجموعة الجديدة وخطها التحريري، واحتياجاتها من الموارد المالية والبشرية. ويقترح المدير العام تمويل هذه الدراسة في إطار برنامج المساهمة إذا ما قدم طلب لهذا الغرض.

[٥/م٣١، الفقرة ٠٤٢١٠]

١٧- يقترح مشروع القرار ٤١ (الاتحاد الروسي) أن تضاف إلى الفقرة ٠٤٢١٠ (أ) (٣) فقرة فرعية (٤) جديدة بالنص التالي: "إشراك الأطفال والشباب والنساء والمعاقين بشكل واسع النطاق في صون التراث المادي وغير المادي وإحيائه وفي تنمية الثقافات الحية من خلال تعزيز التعليم في مجال الفنون في المناهج الدراسية، ودعم أساليب وأشكال جديدة تتجاوز التعليم المدرسي، بما في ذلك خبرات وإمكانات المنظمات غير الحكومية والصناعات الحرفية العائلية". وتقدر الآثار المالية المترتبة على هذا الاقتراح بمبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار.

إن المدير العام، إذ يرحب بجوهر هذا الاقتراح، فإنه يود أن يشير إلى أن فكرة التعليم الفني المرتبط بإحياء التراث الثقافي مدرجة فعلاً في الفقرة ٠٤٢٠٢، محور العمل ٢ - النهوض بالفنون والصناعات الحرفية، ولن يؤدي تكرارها في الفقرة ٠٤٢١٠ إلى تحول في التركيز في إطار البرنامج الرئيسي الرابع. أما فيما يتعلق بطلب زيادة الموارد المالية المخصصة لهذا الهدف بالذات زيادة ملموسة، فإن المؤتمر العام، إذا وافق على أهداف مشروع القرار، فإن عليه أيضاً أن يبت في المبلغ الذي ينبغي إقراره، وأن يحدد محاور العمل أو الفصول في الوثيقة ٥/م٣١ التي ينبغي أن يؤخذ منها هذا المبلغ.

[٥/م٣١، الفقرة ٠٤٢١٠]

١٨- يقترح مشروع القرار ٤٢ (الاتحاد الروسي) أن تضاف إلى الفقرة ٠٤٢٢٠ (أ) (٣) عبارة "في مجال السلع والخدمات الثقافية، ولا سيما في"، قبل عبارة "ولا سيما صناعة الكتب". وتقدر الآثار المالية المترتبة على هذا الاقتراح بمبلغ ٤٠ ٠٠٠ دولار.

يوجه المدير العام الانتباه إلى أن هذا الاقتراح يتعلق بالفقرة ٠٤٣٠٠ (أ) (٣) أكثر منه بالفقرة ٠٤٢٢٠، حيث يجري التركيز فيها بالفعل على التشجيع على ممارسة القراءة في أوساط الشباب، ولا سيما الشباب الأشد حرماناً، ومن ثم فإن الاقتراح لا يشكل تحولا في محور التركيز. أما اقتراح الوفاء بالاحتياجات الخاصة للشباب المكفوفين، فسيكون له آثار مالية هامة لا يمكن مواجهتها في إطار الميزانية العادية.

وإذا ما وافق المؤتمر العام على إدخال هذا التعديل على الفقرة ٠٤٣٠٠ (أ) (٣)، فإن عليه أيضاً أن يبت في المبلغ الذي ينبغي إقراره، وأن يحدد أيضا العمل أو الفصول في الوثيقة ٥/م٣١ التي ينبغي أن يؤخذ منها هذا المبلغ.

[٥/م٣١، الفقرة ٠٤٢٢٠]

١٩- يقترح مشروع القرار ٤٣ (الاتحاد الروسي) أن تضاف إلى الفقرة ٠٤٢٢٠ (أ) (٣) عبارة "وتنظيم مؤتمر دولي (في عام ٢٠٠٣، في سان بطرسبرغ، بروسيا) في إطار هذا المشروع لبحث نتائجه الأولى" بعد عبارة "التحالف العالمي من أجل التنوع الثقافي". وتقدر الآثار المالية المترتبة على هذا الاقتراح بمبلغ ٤٠ ٠٠٠ دولار.

يرى المدير العام أنه سيكون من المفيد بالتأكيد تقييم النتائج الأولى المحققة في إطار التحالف العالمي من أجل التنوع الثقافي في نهاية فترة العامين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، ولا يوجد مانع من إجراء هذا التقييم في إطار اجتماع دولي. ولكن، نظراً لأن الاقتراح لا يتعلق إلا بطريقة عمل، فإن تعديل القرار لا يبدو ضرورياً. وفيما يتعلق بتمويل هذا النشاط، فإن مشروع التحالف العالمي هو مشروع خارج عن الميزانية، ومن ثم فإن البرنامج العادي لا يخصص في هذا الإطار سوى اعتمادات مالية محدودة جداً لبدء المشروع. وبناءً على ذلك، فإنه ينبغي حتماً تمويل الاجتماع المقترح من خارج الميزانية أيضاً.

[٥/م٣١، الفقرة ٠٤٢٢٠]

٢٠- مشروع القرار ٤٦ (بوليفيا) - انظر البرنامج ٤،١ أعلاه.

٢١- يقترح مشروع القرار ٥٤ (النمسا) أن تضاف إلى الفقرة ٠٤٢٢٠ (أ) (١) من الوثيقة ٥/م٣١ عبارة "وإيلاء اهتمام خاص للبعدين الاجتماعي والثقافي للسنة الدولية للجبال ٢٠٠٢". وتقدر الآثار المالية المترتبة على هذا الاقتراح بزهاء ٥٠ ٠٠٠ دولار. ويقترح مشروع التعديل إيلاء اهتمام خاص للبعدين الاجتماعي والثقافي للسنة الدولية للجبال (٢٠٠٢)، المشار إليها في برنامج الإنسان والمحيط الحيوي، في إطار البرنامج الرئيسي الثاني (العلوم).

يرى المدير العام أن هدف مشروع التعديل ملائم جداً، وإن كانت مختلف جوانبه متضمنة بالفعل في القرار الوارد في الفقرة ٠٢٢٢٠ الخاص بخطة عمل برنامج الماب. فهذه الفقرة تشير إلى "الإدارة المتكاملة للأرض"، وتقتصر "تشجيع استخدامها المستديم" و"تحسين أوجه التفاعل بين الإنسان والبيئة". وترد إشارة في الفقرة السردية ٠٢٢٢١ إلى "المشاركة التامة للسكان المحليين".

ونظراً لأهمية هدف الاقتراح، لا سيما فيما يخص الروابط بين التراث الطبيعي والتراث الثقافي والتراث غير المادي، فإن المدير العام سيولي عناية خاصة لدمج البعد الاجتماعي الثقافي في السنة الدولية للجبال ٢٠٠٢، من خلال التعاون المشترك بين قطاعي العلوم والثقافة.

بيد أنه لم يجر تخصيص اعتمادات إضافية لهذا الاقتراح في إطار البرنامج الرئيسي الرابع. وإذا وافق المؤتمر العام على هذا الاقتراح، فعليه أيضاً أن يبت في المبلغ الذي ينبغي إقراره، وأن يحدد محاور العمل في الوثيقة ٥/م٣١ التي ينبغي أن يؤخذ منها هذا المبلغ.

[٥/م٣١، الفقرة ٠٤٢٢٠]

٢٢- يقترح مشروع القرار ٥٦ (نيجيريا ومصر) من ناحية إضافة الإشارة إلى مشروع "طريق الحديد" في الفقرة الفرعية (أ) (٢)، بآثار مالية قدرها ٢٠٠ ٠٠٠ دولار، ومن ناحية أخرى تعديل نص الفقرة الفرعية ٥٤٢٢٠ (أ) (٣) للتوضيح دون تغيير المعنى بوضع عبارة "والقدرات على توزيع ومنتجاتها" بدلاً من عبارة "والقدرات على التوزيع والتسويق".

فيما يتعلق بالاقترح الأول، وعلى ضوء تركيز البرنامج بسبب القيود المالية، يرى المدير العام أن بعض الأنشطة ومن بينها مشروع "طريق الحديد" لا ينبغي مواصلة بعد فترة العامين ٢٠٠٠-٢٠٠١. لذلك فهو لا يؤيد مشروع التعديل.

ولكن، نظراً إلى أن مشروع "طريق الحديد" أتاح إبراز تراث ثقافي وتاريخي كان مهملاً إلى حد كبير، وهام بالنسبة لذاتية القارة الأفريقية، فهو يقترح أن تقوم اللجنة العلمية المنشأة من أجل مشروع "طريق الحديد" تأملاً يستهدف إحياء ذلك التراث لتنمية السياحة الثقافية. ويمكن أن يأتي تمويل هذا النشاط من موارد خارجة عن الميزانية.

وفيما يخص الاقتراح الثاني، ليس للمدير العام اعتراضات على هذا التعديل.

[٥/م٣١، الفقرة ٥٤٢٢٠]

٢٣- يقترح مشروع القرار ٦١ (إسرائيل والجمهورية الدومينيكية) إضافة فقرة فرعية جديدة بعد الفقرة الفرعية ٥٤٢١٠ (أ) (٣) بالنص التالي: "وضع خطة عمل واسعة النطاق وشاملة ودائمة بغية إحياء لغة وثقافة اللادينو، مع ضمان العمل على تحديد معالمها وإجراء بحوث بشأنها، وتأمين صون وتنمية هذه اللغة المعرضة للخطر". وتقدر الآثار المالية بمبلغ ١١٠ ٠٠٠ دولار.

يرى المدير العام أن أهداف هذا المشروع تتطابق ومشروع القرار ٥٤٢١٠ (أ) (١) من البرنامج ٤،٢، ولكنه لا يرى من الملائم إدراج نشاط محدد في الفقرة ٥٤٢١٠ من مشروع ٥/م٣١.

لكن، بالنظر إلى أهمية صون وإحياء لغة اللادينو وما يتصل بها من أوجه التعبير الثقافي، فسوف يراعي المدير العام هذا الاقتراح لدى وضع الصيغة النهائية لمشروع ٥/م٣١، وهو يقترح إمكانية تمويل مراحل التحضيرية، مثل تنظيم مؤتمر دولي، من برنامج المساهمة، إذا ما تقدمت الدول المعنية بطلب في هذا الاتجاه.

[٥/م٣١، الفقرة ٥٤٢١٠]

٢٤- يقترح مشروع القرار ٧٠ (مصر) إعلان سنة للأمم المتحدة للتراث الثقافي المشترك، والإسهام في تنفيذها، باعتماد نهج شامل يخص التراث العالمي الثقافي والطبيعي والتراث الثقافي المادي وغير المادي. وتقدر الأمانة المالية لهذا الاقتراح بمبلغ ٤٠ ٠٠٠ دولار.

يرحب المدير العام بهذا الاقتراح بإحياء سنة للتراث الثقافي المشترك، والتي سوف تدعم العمل في إطار الذكرى الثلاثين لاعتماد اتفاقية ١٩٧٢ بشأن حماية التراث العالمي. غير أنه يقترح تغيير هذا التعديل المقترح ليكون على النحو التالي: "الترويج مع الأمم المتحدة لفكرة سنة للتراث الثقافي المشترك، والإسهام

في تنفيذها باعتماد نهج شامل يخص التراث العالمي الثقافي والطبيعي، والتراث الثقافي المادي وغير المادي". ويضاف إلى الفقرة ٠٤٢١٠ (أ) بعد الفقرة الفرعية ٠٤٢١٠ (أ) (٣).

وفي حال اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة لقرار كهذا، فإن التكاليف الخاصة بهذا النشاط، سوف تبلغ حسب تقدير الأمانة، ٤٠ ٠٠٠ دولار. وتمول تكلفة تنفيذ هذا القرار من البرنامج العادي في إطار البرنامجين ٤,١ و ٤,٢.

[٣١/م/٥، الفقرة ٠٤٢١٠]

البرنامج ٤,٣: تعزيز الروابط بين الثقافة والتنمية

٢٥- يقترح مشروع القرار ٣ (الجمهورية الدومينيكية) النظر في تقديم دعم لإقامة المنتدى الافتراضي لوزراء الثقافة وكبار الموظفين المسؤولين عن السياسات الثقافية في أمريكا اللاتينية والكاريبي. ويقترح لهذا الغرض تعديل القرار المقترح الخاص بالبرنامج ٤,٣ بإضافة فقرة فرعية برقم (أ) (٤) إلى الفقرة ٠٤٣٠٠ بالوثيقة ٣١/م/٥؛ وإضافة نقطة جديدة إلى قائمة النتائج المتوقعة (الفقرة ٠٤٣٠١). ويقدر إجمالي تكاليف المشروع بمبلغ ٤٩ ٦٢٥ دولاراً.

يعتبر المدير العام أن أهداف المشروع مطابقة للأهداف المنصوص عليها في الفقرة الفرعية ٠٤٣٠٠ (أ) (١) فيما يخص تيسير إعداد أطر توجيهية تجديدية، ولكنه لا يرى من المناسب تحديد نشاط بعينه في إطار الفقرة ٠٤٣٠٠ مما من شأنه أن يغيّر الغاية الشاملة للفقرة العاملة المذكورة.

مع ذلك، وبالنظر لأهمية المشروع على مستوى المنطقة، يقترح المدير العام تمويلاً جزئياً للمبلغ المطلوب وقدره ٤٩ ٦٢٥ دولاراً في إطار الاعتمادات المالية للبرنامج الرئيسي الرابع. ويرى كذلك أن التمويل الإضافي المتبقي يمكن تأمينه من خلال طلب تتقدم به المنطقة المعنية للتمويل في إطار برنامج المساهمة، إذا ما قدم طلب إقليمي لهذا الغرض.

[٣١/م/٥، الفقرة ٠٤٣٠٠]

٢٦- يقترح مشروع القرار ٣٩ (الاتحاد الروسي) تعديل الفقرة الفرعية (أ) (١) من القرار المقترح في الفقرة ٠٤٣٠٠، بأن تضاف في السطر الخامس بعد عبارة "المؤسسات الثقافية" عبارة "وترويج ثقافة التجديد بوجه عام". ويقترح بالإضافة جملة من الأنشطة (التوعية، إعداد وثائق تشريعية، عقد اجتماعات إقليمية، إصدار نشرة نصف سنوية) ترمي إلى النهوض بثقافة التجديد في كافة مجالات التنمية. وتقدر تكلفة هذه الأنشطة بمبلغ ٦٠ ٠٠٠ دولار.

يعترف المدير العام بأهمية الترويج للتجديد من أجل التنمية. غير أنه يلفت الانتباه إلى أن هذه المسألة قد تضيء بعداً جديداً على البرنامج المعني الذي يتضمن عدداً محدوداً من الأهداف الأساسية الموجهة نحو تركيز البرنامج. ولكنه يمكن أيضاً الاستجابة إلى هذا الاقتراح بواسطة اجتماع للخبراء مشترك بين المناطق عن موضوع "الثقافات والتنمية والتجديد"، بغية صياغة توصيات بشأن عمل يجوز أن تضطلع

به اليونسكو في هذا الشأن في إطار ٣٢م/٥. وحسب تقديرات الأمانة، قد تبلغ تكاليف إعداد وتنظيم اجتماع من هذا القبيل، ٣٥ ٠٠٠ دولار.

وإذا ما قرر المؤتمر العام اعتماد هذا الاقتراح، فإن عليه أيضا أن يبت في المبلغ الذي ينبغي تخصيصه لذلك، وأن يحدّد محاور العمل أو الفصول من الوثيقة ٣١م/٥ التي يحتمل عليها هذا المبلغ.

[٥/م٣١، الفقرتان ١١١٠ و ٤٣٠٠]

٢٧- يقترح مشروع القرار ٥٧ (نيجيريا) أن تضاف في الفقرة الفرعية ٤٣٠٠ (أ) (٢) عبارة "وغيرها من المنتجات الثقافية" وراء عبارة "الصناعات الحرفية العالية الجودة"، وعبارة "والصناعات الثقافية" بعد عبارة "القدرات المحلية". ويدعو المشروع أيضا إلى التمييز بين خطة عمل داكار فيما يتعلق بالتعليم للجميع، وخطة عمل داكار لصالح الصناعات الثقافية. وتقدر الآثار المالية لهذا الاقتراح بمبلغ ١٢٠ ٠٠٠ دولار.

إن من طبيعة الاقتراح الأول أن يغيّر البنية الداخلية للبرنامج الرئيسي الرابع بإقحام الإشارة إلى الصناعات الثقافية في القسم المتعلق بالنهوض بالفنون والصناعات الحرفية (محور العمل ٢ من البرنامج ٤,٣). ويقترح المدير العام عدم تعديل الفقرة الفرعية ٤٣٠٠ (أ) (٢) لأن أهداف مشروع القرار تتطابق كلياً مع أهداف محور العمل ٣ من البرنامج ٤,٢ (تشجيع التنوع الثقافي في السلع والخدمات الثقافية)، ولا سيما أهداف "التحالف العالمي من أجل التنوع الثقافي"، المدرج في الفقرة الفرعية ٤٢٢٠ (أ) (٣)، ودون حاجة إلى تغيير صياغته الحالية.

أما الاقتراح الثاني المتمثل في إضافة تمييز بين خطتي عمل داكار، أي الخطة المتعلقة بالتعليم للجميع التي تدرج فيها الأنشطة لصالح القراءة لدى الشباب، وخطة داكار لتنمية الصناعات الثقافية في أفريقيا التي كانت ضمن مشروعات العقد العالمي للتنمية الثقافية، فإن المدير العام يعتبر أن هذا التعديل لن يسهل قراءة الفقرة الفرعية ٤٣٠٠ (أ) (٣) ويؤدّ بالتالي من المؤتمر العام عدم الموافقة عليه.

[٥/م٣١، الفقرة ٤٣٠٠]

٢٨- يقترح مشروع القرار ٦٣ (سلوفاكيا) أن يدرج في البرنامج الرئيسي الرابع، ولا سيما في محوري العمل الخاصين بالنهوض بالفنون والصناعات الحرفية في الفقرة ٤٣٠٢، وبإسهام الثقافة في تنفيذ خطة عمل داكار والبرنامج الفرعي المتعلق بصون التراث المادي وغير المادي وإحيائه، برنامج لصالح "شعب الروم".

يرى المدير العام أن من غير المحبّب أن تدرج في الفقرتين ٤٢٢٠ و ٤٣٠٠ أية إشارة إلى شعب معين. وهو يعتبر أن الموارد اللازمة لتمويل الأنشطة المقترحة يمكن تأمينها في إطار برنامج المساهمة، وفقاً للنظام الساري.

[٥/م٣١، الفقرة ٤٣٠٠]

المشروعات المتعلقة بالموضوعين المستعرضين

٢٩- يقترح مشروع القرار ٩ (كينيا) تعديل الفقرة ٠٤٤٠٠ (أ) بإضافة العبارة التالية "في المناطق القاحلة وشبه القاحلة في بلدان نامية مختارة ولا سيما في بلدان شرق ووسط أفريقيا". وتقدر الآثار المالية لهذا التعديل بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار.

لا يرى المدير العام أن من الملائم تضمين الفقرة ٠٤٤٠٠ (أ) نشاطاً معيناً أو منطقة معينة من شأنها أن تغير الشمول العالمي لهذه الفقرة.

ولكن، نظراً لأهمية المشروع المقترح، يوصي المدير العام بإمكانية إدراجه في وثيقة البرنامج والميزانية ٣٢/م ٥ في إطار متابعة المشروع المستعرض الخاص بالسياحة الإيكولوجية في المناطق الجبلية الوارد في الفقرتين ٠٤٤١١ و ٠٤٤١٢ من الوثيقة ٥/م ٣١. وفي غضون ذلك، يمكن الشروع فوراً بتنفيذ هذا المشروع بتمويل من برنامج المساهمة طبقاً للإجراءات السارية.

[٥/م ٣١، الفقرة ٠٤٤٠٠]

٣٠- يستهدف مشروع القرار ٦٠ (بيرو) تعديل القرارات المقترحة المتعلقة بالموضوع المستعرض "القضاء على الفقر، ولا سيما الفقر المدقع" في إطار البرامج الرئيسية جميعها وفي إطار معهد اليونسكو للإحصاء، والواردة في الفقرات ٠١٤٠٠، ٠٢٤٠٠، ٠٣٤٠٠، ٠٤٤٠٠، ٠٥٤٠٠، ٠٦٤٠٠، وذلك بإضافة فقرتين فرعيتين جديدتين تقترحان على اليونسكو القيام بما يلي: (١) وضع معايير لتقييم المشروعات المتعلقة بالقضاء على الفقر ولا سيما الفقر المدقع ومراقبة تنفيذها وتقييم تأثيرها؛ و (٢) كفالة التعاون بين القطاعات داخل اليونسكو والتنسيق مع سائر وكالات وصناديق الأمم المتحدة من أجل تعزيز الاتساق وتحسين عملية التعلم في إطار تنفيذ المشروعات الموافق عليها. وتقدر الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار والمقترح تمويلها من موارد خارجة عن الميزانية بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار.

يؤيد المدير العام تماماً هذا الاقتراح الذي يتفق مع أهداف ومبادئ الاستراتيجية المقترحة من أجل "القضاء على الفقر ولا سيما الفقر المدقع" والمبينة في مشروع الاستراتيجية المتوسطة الأجل (الفقرات من ١٧٣ إلى ١٩٦).

[٥/م ٣١، الفقرة ٠٤٤٠٠]